

ن.غ

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
الوزير

تعميم رقم ٩/م ٢٠١٦

يتعلق بمهل قبول طلبات الترشيح والرجوع عنها
في الانتخابات البلدية والإختيارية في محافظات بيروت والبقاع وبعلبك الهرمل

١٥ نيسان ٢٠١٦

بالاستناد الى بيان الترشيح الصادر عن وزير الداخلية والبلديات برقم ٣٨٢/ص.م تاريخ ٢٠١٦/٤/٦ ، المتعلق بتحديد مهل قبول طلبات الترشيح والرجوع عنها في الانتخابات البلدية والإختيارية لمحافظة بيروت والبقاع وبعلبك - الهرمل .
وحيث ان المذكرة الإدارية الصادرة عن رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠١٦/٩ تاريخ ٢٠١٦/٤/١٣ أعلنت ان يوم الإثنين الواقع فيه ٢٠١٦/٥/٢ هو اثنين الفصح المجيد لدى الطوائف الأرثوذكسية وعيد العمل تقفل فيه كافة الإدارات الرسمية .
وبما ان هيئة التشريع والإستشارات في وزارة العدل بموجب الإستشارة رقم ٤٩٢ تاريخ ٢٠١٣/٥/٢٧ ، قد رأت :
" وفقا " للمبادئ العامة التي ترعى المهل الإدارية ، بما فيها مهل الإسقاط ، تمدد هذه المهل الى أول يوم عمل اذا وقع آخر يوم فيها يوم تعطيل تقفل فيها الإدارات والمؤسسات الرسمية اقلالا " يؤدي الى انقاص المهلة يوما " والى الحؤول دون ممارسة الحقوق " .
وبما ان مهلة الرجوع عن الترشيح وفقا " للبيان المذكور أعلاه ، تنتهي يوم الإثنين الواقع فيه ٢٠١٦/٥/٢ .
فإن وزارة الداخلية والبلديات - المديرية العامة للشؤون السياسية والاجئين تعلن ما يلي :

- تنتهي مهلة تقديم تصاريح الترشيح في الساعة ٢٤ من يوم الثلاثاء الواقع فيه ٢٠١٦/٥/٣ .
بحيث يمكن للمرشح الرجوع عن ترشيحه وفقا " لنص المادتين ٢٥ و ٣٣ من القانون رقم ٩٧/٦٦٥ ، بموجب تصريح قانوني مصدق لدى كاتب العدل ، ويحق في هذه الحالة ان يسترد قيمة التامين الإنتخابي الذي اودعه مركز المحافظة او القانمقامية وقدره / ٥٠٠,٠٠٠ / ل.ل خمسمائة الف ليرة لبنانية .

١٥ نيسان ٢٠١٦

بيروت، في

وزير الداخلية والبلديات
نهاد المشنوق

تبليغ نسخة لجانب:

- وزارة المالية / للتفضل بالاطلاع والمقتضى
- محافظة بيروت
- محافظة البقاع والقانمقاميات ضمن المحافظة
- محافظة بعلبك والهرمل
- المديرية العامة للشؤون السياسية والاجئين
- الوكالة الوطنية للاعلام
- الموقع الالكتروني للوزارة